

محاسن

النيابة تأمر بحبس المتهم بسرقة معرض المجوهرات لمدة أسبوع

■ المنطقة الدبلوماسية - علي طريف
 على ذمة التحقيق.
 وقد سبق للمتهم أن أنكر في محاضر الشرطة تهمة سرقة العقدين من خلال التحقيق معه، وذكر أنه قدم للبحرين بفيزا سائح لحضور معرض المجوهرات بقيمة 80 ألف دينار لمدة أسبوع

يناير الحكم في قضية خطف نساء وإرغامهن على الرذيلة

□ حوزت محكمة الاستئناف العليا الجنائية برئاسة القاضي عبدالله يعقوب وأمانة السر محمود الوديعاني قضية خطف نساء وإرغامهن على ممارسة الدعارة للحكم نهائياً بيناير / كانون الثاني ، وذلك بعدما قدمت المجني عليها وتقدمت بتنازل أمام المحكمة بخصوص المتهمين الثلاثة البحرينيين . وكانت المحكمة الجنائية الكبرى قد قضت بسجن المتهمين من الأول وحتى السادس 15 سنة ، و5 سنوات للمتهم الثاني لتصل مدة مكوثهم إلى 20 سنة. وبرأت المحكمة 4 متهمين ، وألزمت المتهمين المدانين بأداء الحق المدني للمدعية بواقع 100 دينار ، مع إبعاد المتهمين الأول والثاني والسادس عن البلاد .

«الاستئناف» ترجئ قضية الزميلة مريم الشروقي لبناير

□ أراجت محكمة الاستئناف العليا الجنائية برئاسة القاضي عبدالله يعقوب وأمانة السر محمود الوديعاني قضية الزميلة الكاتبة مريم الشروقي إلى 17 بيناير / كانون الثاني، وذلك بعدما تقدمت المحامية أمانة طالب من مكتب المحامي رباب العريض مذكرة دفاعية. وكانت المحكمة الكبرى الجنائية قضت في 17 أكتوبر / تشرين الأول بتغريم الزميلة الكاتبة مريم الشروقي مبلغ 50 ديناراً، وأمرت

إرجاء قضية «فساد التجارة» للاستماع للشهود

□ أراجت محكمة الاستئناف العليا الجنائية برئاسة القاضي عبدالله يعقوب وأمانة السر محمود الوديعاني قضية رشوة وزارة الصناعة والتجارة لمثول شهود حتى 14 فبراير / شباط. وكانت محكمة الدرجة الأولى قد أدانت 14 متهماً بينهم متهمة، وخمسة متهمين يعملون في وزارة الصناعة والتجارة ، وقررت المحكمة إبعاد متهمين ، فيما قضت ببراءة 4 متهمين وقررت المحكمة سجن المتهمين الأول والثاني عشر لمدة 5 سنوات وتغريمهما 100 دينار ، كما حكمت بسجن المتهمة الثانية 3 سنوات وتغريمها 100 دينار ، فيما برأتها المحكمة من تهمة الاختلاس ، كما قضت بحبس المتهمين الثالث والرابع والخامس والحادي عشر والثالث عشر والرابع عشر لمدة 3 سنوات وتغريم كل منهم 100 دينار ، بينما حكمت بسجن التاسع والعاشر لمدة 4 سنوات وتغريم كل منهما 100 دينار وقضت بإبعاد المتهم العاشر عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة . كما حكمت المحكمة بحبس المتهمين السادس والثامن والتاسع عشر لمدة سنة وإبعاد المتهم السادس عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة . وبرأت المحكمة كلاً من المتهمين السابع والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر من التهم المسندة إليهم ، كما قررت مصادرة المحررات المزورة موضوع الدعوى . وكانت النيابة العامة ، أحالت المتهمين 18 إلى المحاكمة الجنائية بعد أن وجهت إلى المتهمين من الأول حتى الخامس تهمة أنهم وبصفتهم موظفين عامين بإدارة السجل التجاري بوزارة الصناعة والتجارة طلبوا وقبلوا لأنفسهم مبالغ مالية على سبيل الرشوة للإخلال بواجبات وظيفتهم ، بأن طلبوا من المتهم الثالث عشر مبالغ مالية وقبلوا منه تلك المبالغ على سبيل الرشوة مقابل رفع المخالفات الخاصة ببعض أصحاب السجلات التجارية ، ووجهت النيابة العامة إلى المتهم الأول تهمة أنه أُلغى الأوراق والمستندات الخاصة بإدارة السجل التجاري بوزارة الصناعة والتجارة المودعة في الأماكن المعدة لحفظها بالجهة المذكورة لإخفاء التجاوزات التي قام بها . أما المتهمة الثانية وهي بحرينية فوجهت إليها النيابة تهمة أنها وبصفتها موظفة عامة بإدارة السجل التجاري اختلست المبلغ المملوك لوزارة الصناعة والتجارة الذي وجد في حيازتها . وبالنسبة إلى المتهمين من التاسع إلى الخامس عشر ، فأسندت النيابة العامة إليهم تهمة أنهم اشتركوا بطريقي الاتفاق والمساعدة مع المتهمين من الأول حتى الخامس في ارتكاب الجريمة (الرشوة) بأن اتفقوا معهم على ارتكابها وساعدوهم على ذلك .

إثر نشر خبرين يشككان في ولائه لوطنه

رجب يقاضي صحيفة محلية اتهمته بتلقي الدعم من إيران

■ المنطقة الدبلوماسية - عادل الشيخ

□ تقدم رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان (المنحل) نبيل رجب يوم أمس (الأحد) برفع شكوى جنائية إلى النائب العام ضد رئيس تحرير إحدى الصحف المحلية ، طالباً فيها بمقاضاته إثر نشر الصحيفة أخباراً ومقالات تتهمه بالعمالة لجهات أجنبية وتلقي الدعم من الحرس الثوري الإيراني والتشكيك في ولائه لوطنه، الأمر الذي اعتبره رجب بهتاناً وتلفيقاً ويمس شرفه واعتباره .

وطالب رجب النيابة العامة بمباشرة التحقيق في القضية وتحريك الدعوى الجنائية ضد رئيس التحرير تمهيداً لمقاضاته .



نبيل رجب

هذا، وقد تقدم ثلاثة محامون وكلاء عن نبيل رجب وهم كل من المحامي محمد أحمد وحافظ علي ومحمد الجشي برفع مذكرة الشكوى الرسمية يوم أمس (الأحد) إلى النائب العام علي بن فضل البوعيين .

وأوضح المحامون موضوع الشكوى المتمثلة في «أنه ويتاريخ 14 نوفمبر / تشرين الثاني الجاري، نشرت الصحيفة المشكو ضدها والتي يرأس تحريرها المشكو ضده خبيرين على صدر صفحاتها الأولى، اتهمت فيهما بشكل مباشر ومقصود الشاكي، وذلك بذكر اسمه ولقبه، إذ قامت متعددة بوصفه بألقاب مشينة وكاذبة تجعله محلاً للإذراء والعقاب وتخدش شرفه وسمعته، وتحط من كرامته بين أفراد مجتمعه، كما اتهمته بالعمالة لجهات أجنبية، مشككة في ولائه الوطني لمملكة البحرين».

وأضافوا «أسندت الصحيفة المشكو ضدها إلى الشاكي في المقال الخبري الأول والذي كان بعنوان «بدراهمي لا بالحديث الناعم»، المنشور بالصفحة الأولى، بأن الشاكي قد فاز بعضوية مجلس إدارة منظمة كرم آسيا في العاصمة الماليزية بغضل الدعم المالي والسياسي الذي

(الحرس الثوري الإيراني) من أجل الحصول على الدعم السياسي، وكذلك ورد في المقال الثاني بأن الشاكي قد تم طرده من مؤتمر أوروبي بسبب مواقفه المناهضة لدولة أجنبية وعدم حياديته وانحيازه» . وأكد المحامون أن «موكلنا نبيل رجب ينكر هذه الوقائع الكاذبة المسندة إليه زوراً جملة وتفصيلاً وينفي كل ما ورد فيها من كذب وبهتان وتلفيق» .

ويستند المحامون محمد أحمد وحافظ علي ومحمد الجشي في شكواهم إلى المادة (364) من قانون العقوبات البحريني، والتي تنص على: «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين أو الغرامة التي لا تجاوز مئتي دينار من أسند إلى غيره بأحدى طرق العلانية واقعة من شأنها أن تجعله محلاً للعقاب أو للإذراء .

وتكون العقوبة الحبس والغرامة أو إحدى هاتين العقوبتين إذا وقع القذف في حق موظف عام أثناء أو بسبب أو بمناسبة تاديبه وظيفته، أو كان ماساً بالعرض أو خادشاً لسمعة العائلات، أو كان ملحوظاً فيه تحقيق غرض غير مشروع. وإذا وقع القذف بطريق النشر في إحدى الصحف أو المطبوعات عد ذلك ظرفاً مشدداً» .

كما يستند وكلاء رجب إلى ما هو مقرر بموجب المادة (93) من قانون العقوبات، والمادة (74) من المرسوم بقانون رقم (47) لسنة 2002 بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الناصه على «مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية بالنسبة لكاتب المقال أو المؤلف أو واضع الرسم أو غير ذلك من طرق التعبير . يعاقب رئيس التحرير عما ينشر في الصحيفة ولو تعددت أقسامها وكان لكل منها محرر مسؤول عن القسم الذي حصل فيه النشر» .

تصدر منه الأقوال المؤثمة قانوناً شأنها بما تؤديه تلك الأقوال من إيذاء سمعة المجني عليه أو تعرضه للعقاب» . مضيفين «إن جريمة السب العلني هي إسناد صفة إلى المجني عليه من شأنها أن تخدش شرفه واعتباره في مكان عام أو على سمع أو مرأى من شخص آخر غير المجني عليه»، مشيرين إلى أن ما «تم نشره في الصحيفة المشكو ضدها يمثل في إسناد صفات تخدش شرف الشاكي وبشكل علني عن طريق النشر في الصحيفة وبالصفحة الأولى، إذ وردت عبارات في المقالين الخبريين تسند إلى الشاكي وقائع أنه يستلم أموالاً غير مشروعة من جهات أجنبية من أجل شراء الأصوات من أجل الفوز في الانتخابات عن طريق استخدام الوسائل الاحتيالية والأموال السياسية، وأن الشاكي يتعاون مع أجهزة استخباراتية وجيش نظامي

من ألمع تلامذة المدرسة الباكستانية

القدر المحتوم ينقل عبدالله زبير إلى البنجاب اليوم



دراجة الطفل عبدالله زبير ... وفي الإطار صورته

■ المنامة - محمد الجدي حفصي

□ قام سريعاً بتجهيز نفسه عصر يوم (الجمعة) حينما كان بانتظار وصول اثنين من أصدقائه، أملاً أن يكون يومهم حافلاً ومليئاً بالمغامرات كما هي العادة معهم، حيث كان كل منهم يقود دراجته الهوائية عندما اتفقوا جميعاً على أن يقضوا وقتهم هذه المرة للعب في كور نيش الملك فيصل بالمنامة. لم يكن عبدالله زبير (ذو الـ 12 عاماً) يعلم ماذا كان القدر يخبئ لهم هو وأصدقائه على حين غفلة منهم عندما تحركوا من الحديقة للعودة إلى المنزل، حيث كانوا بصدد قطع الشارع الملك فيصل العام المحاذي للكورنيش قبل أن تصطدم بهما سيارة تقودها سيدة بحرينية، ليصاب على إثر ذلك أصدقاء عبدالله بإصابات متفرقة نقلوا على إثرها للمستشفى لتلقي العلاج، فيما تم إعلان وفاة عبدالله في موقع الحادث.

وقال زبير - والد عبدالله وهو موظف في وزارة الداخلية ويعيش في البحرين منذ 20 عاماً - إن العائلة ما زالت تحاول تقبل فكرة موت ولدهم.

وأضاف «لقد ذهب ليلعب في الحديقة مع أصدقائه في نحو الساعة الرابعة، وكانوا عائدتين إلى المنزل حين حصل الحادث، هو ابني الوحيد وكان محبوباً من جميع أفراد العائلة» .

وأوضح أن «عبدالله في الصف الخامس في المدرسة الباكستانية بمدينة عيسى، وقد كان من ألمع التلاميذ، بحسب قول مدير المدرسة شبيستا خاطر» . وسيتم نقل جثة عبدالله اليوم (23 نوفمبر/ تشرين الثاني) إلى مئواه الأخير في مدينة ساهيवाल في البنجاب، تاركاً خلفه زوجته وأختيه عائشة (15 عاماً) ومريم (10 أعوام) .

تأجيل قضية مخدرات متورط فيها 5 متهمين

□ أجلت المحكمة الكبرى الجنائية برئاسة القاضي الشيخ محمد بن علي آل خليفة وعضوية القاضيين، محمد الرميحي، وعلي الكعبي، وأمانة سر ناجي عبدالله قضية 5 متهمين متورطين في قضية بيع وتعاطي مواد مخدرة. وفي جلسة يوم أمس حضرت المحامية مريم خليل وطلبت أجلاً لحضور موكلها فيما حضر المحامي موسى البلوشي وطلب أجلاً لتقديم مذكرة وطلب نسخة من أوراق الدعوى.

إصابة 3 بحرينيين في حادث مرور لاذ المتسبب فيه بالفرار



السيارة عقب اصطدامها بالحاجز الحديد لشارع الشيخ زايد

تستقر بوسط الشارع . وكانت دوريتا نجدة قد ساهمت بجهود أفراد شرطة المرور، ريثما يتم إجلاء المصابين ونقلهم بواسطة الإسعاف للمستشفى العسكري لتلقي العلاج، فيما لا يزال البحث جارياً حول المتسبب بالحادث الذي لاذ بالفرار من موقع الحادث .

■ عالي - محرز الشنون المحلية

□ تعرض ثلاثة بحرينيين مساء أمس (الأحد) لإصابات متفاوتة بعدما اصطدمت مركبتهم بالحاجز الحديد لشارع الشيخ زايد بالقرب من مدرسة السباقة بمنطقة عالي، فيما لاذ المتسبب لهم بالحادث بالفرار من الموقع.

وجاء في التفاصيل أن المركبة كانت قادمة من ناحية الشرق باتجاه دوار عالي وتستقلها شابتان برفقتها فتى آخر حينما دخلت بمسارهم مركبة أخرى بشكل خاطئ مما تسبب باختلال التوازن لدى سائقة المركبة ومن ثم التفافها لتتصادم بالحاجز الحديدي قبل أن